

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠١

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٩٨ بالترخيص بإقامة مبنى خدمات

بيورفؤاد بمحافظة بورسعيد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تلغى المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٢١ هـ

( الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٠١ م ) .

**حسنى مبارك**